

Date: ٢٠١٥ - ٣ - ٣ : التاريخ
Ref. ٤٠٣٤٩ : الموافق
: إشارة

وزارة المالية
Ministry of Finance



دليل المصطلحات والمفاهيم المستخدمة في نظم الأصول لدى الجهات الحكومية



توجيه

في ظل تطبيق سياسات الدولة في إصلاح الإدارة المالية وإضفاء المزيد من الشفافية والبساطة والوضوح على البيانات المالية للأصول ، وتفعيل المنظومة الشاملة والمتكاملة للإصلاحات الهيكلية المتمثلة في تطبيق نظم إدارة معلومات مالية الحكومية وإعادة هندسة العمليات المالية ، وبما يحقق الإدارة الفعالة للأصول المختلفة لدى الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات ذات الميزانيات الملحة .

وانطلاقاً من حرص وزارة المالية على بناء القدرات والمهارات الفنية والإدارية لموظفي الجهات الحكومية في تطبيق نظم الأصول لتساهم في تحقيق التطور المالي والإداري وتتواكب مع المستجدات والمتغيرات في النظم المالية والإدارية بما يحسن الأداء التطبيقي والمؤسسي في تنفيذ العمليات الخاصة بنظم الأصول بالجهات الحكومية.

فقد تم إصدار هذا الدليل للمصطلحات والمفاهيم المستخدمة في نظم الأصول لدى الجهات الحكومية ، حيث يحتوي هذا الدليل على تعاريف لمفهوم الأصول وتصنيفها وترميزها وتبنيتها ، وطرق استحواذ واقتناه وتقدير الأصول وإعادة تقييمها وتقدير العمر الانتاجي لها وحساب الإهلاك وتعريف الجرد والتخلص من الأصول.

وتُرجو وزارة المالية من كافة المعينين بنظم الأصول بكلفة الجهات الحكومية وبمختلف مستوياتهم التنظيمية تحقيق الاستيعاب الكامل للمصطلحات والمفاهيم الواردة بالدليل تحقيقاً للأهداف المرجوة من إصداره .

والله الموفق

حلوة

وكيل وزارة المالية

خليفة مساعد جماده

وكيل وزارة المالية



فهرس

رقم الصفحة	الموضوع	م
1	تعريف الأصول	1
1	تصنيف الأصول	2
2	ترميز الأصول	3
2	تبهيب الأصول	4
5	طرق استحواذ واقتناة وتقييم الأصول	5
8	تقدير العمر الإنتاجي	6
10	الإهلاك	7
11	إعادة تقييم الأصول	8
12	جرد الأصول	9
15	التصرف في الأصول وشطبها	10



أولاً: تعريف الأصول

هي موارد منقولة أو غير منقولة تمتلكها الجهة الحكومية مقابل مبالغ مالية تنفقها من خلال عمليات الاستئلاك أو إنشاء الأصول وذلك للحصول على منافع اقتصادية مستقبلية أو تتوقع استخدامها في تقديم الخدمات المطلوب إنجازها لفترة زمنية أكثر من سنة مالية.

يجب أن يتوافر في الأصل الخصائص التالية:-

- يجب أن يوفر الأصل منفعة اقتصادية مستقبلية محتملة.
- أن تكون الجهة الحكومية قادرة على الحصول على المنافع والخدمات الاقتصادية والمزايا المستقبلية من الأصل.
- توافر المطالبة القانونية للجهة الحكومية للحقوق والخدمات الخاصة بالأصل لأن مرجعها أحداث مالية تمت في الماضي والحاضر.

ثانياً: تصنيف الأصول

أولاً: تعريف تصنيف الأصول:

هو تقسيم الأصول إلى مجموعات وفصول متجانسة من حيث اسم ووصف الأصل والغرض من استخدامه ، و سيتم تطبيق معايير المحاسبة الدولية (IAS) ومعايير المحاسبة للقطاع العام (IPSAS) في تصنيف ومحاسبة الأصول وفقاً للتالي:-

1. الممتلكات والمنشآت والمعدات: هي موارد ملموسة للاستخدام في عملية الإنتاج أو تقديم المواد أو الخدمات أو التأجير للآخرين ، أو استخدامها في أغراض إدارية لأكثر من سنة مالية واحدة. ويطبق معيار المحاسبة الدولية (IPSAS17) على الممتلكات والمصانع والمعدات متضمنة المعدات العسكرية وأصول البنية التحتية.



2. الأصول غير الملموسة: هي موارد غير ملموسة وغير نقدية قابلة للتحديد ليس لها جوهر مادي ومتلكها الجهة الحكومية للاستخدام في عملية الإنتاج أو توريد المواد أو الخدمات أو لتأجيرها للغير ، سيتم التعامل معها طبقاً لمعايير المحاسبة الدولية (IAS38).

3. الأصول البيولوجية: هي الثروة الحيوانية والزراعية ، سيتم التعامل معها طبقاً لمعايير المحاسبة الدولية (IAS41).

4. الأصول الجوفية: هي احتياطيات الطاقة المثبتة والمعادن ، لم يتم تحديد المعيار المحاسبي الذي سيتم التعامل معه فيما يخصها.

ثالثاً: ترميز الأصول

هو إعطاء رمز مميز لكل أصل ليوفر الوسائل لتعريف وتعقب الأصل ولخدمة محاسبة الأصل ، ويتألف هذا الرمز من 7 خانات تمثل المجموعة، الباب ثم البند الذي ينتمي لهم الأصل. (المجموعة: 2 خانة رقمية، الباب: 2 خانة رقمية، البند: 3 خانات رقمية).

رابعاً: تبويب الأصول

يتم تبويب الأصول حسب نوعية المنافع التي تقدمها وفق التالي: -



- | | |
|--|--|
| أصول طويلة الأجل:-
1. أصول تحت الإنشاء
2. أصول ثابتة
3. أصول غير ملموسة | أصول متدولة
أصول الإيجار
عقارات استثمارية التمويلي |
|--|--|



أولاً: الأصول طويلة الأجل: وهي موارد ذات كيان مادي ملموس وعمر اقتصادي مقدر يزيد عن سنة مالية يتم شراؤها للاستخدام في التشغيل وأداء الأعمال والخدمات المكلفة بها الجهة الحكومية والحصول على منافع طويلة الأجل وليس بغرض بيعها أو تحويلها بل لاستمرار استعمالها طوال فترة وجودها كأدوات إنتاج وأداء خدمات المكلف بها الجهة الحكومية وعلى سبيل المثال "المباني والمعدات والآلات والتجهيزات ووسائل النقل" ، وتنقسم وفق طبيعة المنفعة واستخدام الأصل كالتالي:-

1. أصول تحت الإنشاء: هي جميع الموارد الثابتة الملموسة التي تحصل عليها الجهة الحكومية قبل أن يتم استخدامها وتشغيلها وتشمل جميع المصنوفات والنفقات التي يتم صرفها أثناء فترة تجهيز وإعداد الأصل ولا يحسب إهلاك للأصل تحت الإنشاء، والإيراد المتحق من الأصل أثناء فترة الإعداد يعالج كإيراد.

2. أصول ثابتة ملموسة: هي موارد ملموسة تمتلكها الجهة الحكومية للاستخدام في عملية الإنتاج أو توريد المواد أو الخدمات أو لتأجيرها للغير، أو استخدامها في أغراض إدارية ويحسب لها إهلاك.

3. أصول غير ملموسة: هي موارد غير ملموسة وغير نقدية قابلة للتحديد ليس لها جوهر مادي وتمتلكها الجهة الحكومية للاستخدام في عملية الإنتاج أو توريد المواد أو الخدمات أو لتأجيرها للغير، أو استخدامها في أغراض إدارية مثل حق استغلال العلامة التجارية، حق استغلال أراضي معينة، حق استغلال براءة اختراع ويحسب لها إهلاك ويجب أن تتوافر فيها الشروط التالية:-



- أ- تحقيق مكاسب اقتصادية للجهة في المستقبل.
- ب- يمكن قياس تكلفة الأصل بصورة سليمة.
- ج- أن يكون الأصل قابل للتحديد والعزل عن باقي الأصول وينشأ عن عقود أو حقوق قانونية ملزمة على سبيل المثال (تأجير مبنى أو أرض).

ثانياً: الأصول المتداولة:

هي موارد ملموسة تمتلكها الجهة الحكومية للاستخدام في عملية الإنتاج أو توريد المواد أو الخدمات، أو استخدامها في أغراض إدارية خلال فترة زمنية أقل من سنة مالية، أو يتم شراؤها بغرض الاحتفاظ بها لفترة محددة ومن ثم بيعها وتعتبر جميع قطع الغيار والأصول البيولوجية الفلاحية أصول متداولة.

ثالثاً: أصول الإيجار التمويلي:

هي عقود الإيجار التي تتوافر فيها الشروط التالية:-

1. حق المستأجر في تملك الأصل في نهاية مدة عقد الإيجار.
2. نقل المخاطر إلى المستأجر.
3. الأصول المؤجرة ذات طبيعة فنية متخصصة لطبيعة نشاط وعمل المستأجر.
4. مدة العقد تمثل أغلب "تساوي الجزء الأكبر" من عمر الأصل .
5. القيمة الحالية لدفعتات الإيجار تمثل أغلب "تساوي الجزء الأكبر" من القيمة العادلة للأصل .



رابعاً: أصول عقارات استثمارية:

هي الموارد العقارية "أراضي أو مباني" التي تمتلكها الجهة الحكومية وتؤجرها للغير أو محتفظ بها لزيادة قيمتها الرأسمالية وليس للاستخدام في الإنتاج أو البيع ضمن أنشطة الجهة الحكومية.

خامساً: طرق استحواذ واقتناء وتقدير الأصول

أ- تعريف تقدير الأصل:

هو تقدير قيمة الأصل بتحديد تكلفة اقتناه وتملك الجهة الحكومية له ، ومن ثم تسجيله في حسابات الجهة الحكومية لإظهاره في القوائم المالية للجهة الحكومية.

ب- المفاهيم المستخدمة في تقدير الأصل:-

1. التكلفة: هي المبالغ النقدية - أو ما في حكمها - المدفوعة أو مستحقة الدفع والتي تتحملها الجهة الحكومية من أجل الحصول على الأصل عند اقتناه أو إنشائه، ويشمل قيمة الشراء أو الإنشاء بالإضافة إلى جميع المصروفات المتعلقة حتى بدء تشغيل الأصل.

2. القيمة الدفترية: هي تكلفة الأصل أو أية قيمة بديلة يظهر بها الأصل في القوائم المالية بعد خصم مجمع الإهلاك الخاص به.

3. القيمة قيد الاستخدام: هي القيمة الحالية للخدمة المحتملة المتبقية للأصل، وتحدد على أنها تكلفة استبدال الأصل المستهلك، ويتم قياس تكلفة استبدال الأصل على تقدير السوق والذي يتم تقديره من قبل المكاتب والشركات المتخصصة في مجال تقدير الأصول مع مراعاة قيمة الإهلاك المتراكم لفترة العمر الإنتاجي المستهلك للأصل.



4. القيمة العادلة "القيمة الاستبدالية": هي القيمة القابلة للاسترداد عند بيع الأصل أو القيمة الاستبدالية للأصل.

5. القيمة التخريبية "القيمة المتبقية": هي القيمة المتوقع الحصول عليها من بيع الأصل أو الاستغناء عنه في نهاية عمره الإنتاجي بعد خصم مصروفات البيع.

6. القيمة القابلة للإهلاك: هي قيمة تكلفة الأصل أو أية قيمة أخرى للأصل بديلة عن قيمة التكلفة مسجلة في القوائم المالية مطروحاً منها قيمته التخريبية "القيمة المتبقية" له.

7. الخسائر في منافع الأصل: هي مقدار النقص في القيمة المتبقية للأصل عن قيمته الدفترية.

ج- طرق الاقتناء والاستحواذ : يتم حساب تكلفة تقييم الأصل وفق طرق الاقتناء والاستحواذ التالية:

1. الشراء: يتم تقدير قيمة الأصل بجميع النفقات والتكاليف الخاصة بشراء الأصل من المورد مباشرة وتختلف طريقة حساب تكلفة الشراء باختلاف أنواع الأصول وفقاً لل التالي:-

أ- الأصول الثابتة: جميع تكاليف الشراء حتى يصبح الأصل جاهزاً التشغيل.

ب- الأصول غير الملموسة: جميع تكاليف الشراء حتى امتلاك الأصل.

ج- الأصول المتداولة: جميع تكاليف الشراء حتى إيداع الأصل بالمخازن.



د- أصول تأجير تمويلي: الأصول المستأجرة تسجل كأصول وعليها التزامات، وتحدد قيمة الأصل على أساس القيمة العادلة للأصل أو القيم الحالية لدفعات الإيجار أيهما أقل، أما قيمة الالتزامات فتحدد على أساس إجمالي دفعات الإيجار كدائنين.

هـ- عقارات استثمارية: جميع تكاليف الشراء حتى يصبح الأصل جاهزاً للتأجير.

2. التصنيع: يتم تقدير قيمة الأصل بجميع النفقات والتكاليف الخاصة بتصنيع الأصل داخل الجهة الحكومية وتختلف طريقة حساب تكلفة التصنيع باختلاف أنواع الأصول وفقاً للتالي:-

أ- الأصول الثابتة: جميع تكاليف التصنيع حتى يصبح الأصل جاهزاً للتشغيل.

ب- الأصول غير الملموسة: جميع تكاليف الشراء حتى امتلاك الأصل، ويجب التفرقة بين تكاليف التطوير وتكاليف البحث، حيث أن تكاليف التطوير تعالج كأصل أما تكاليف البحث فتعالج كمصاروف.

ج- الأصول المتداولة: جميع التكاليف المباشرة مثل: المواد والأجور المباشرة لتصنيع الأصل، والتكاليف غير المباشرة مفروضة على الطاقة العادلة (ويقصد بالطاقة حجم الإنتاج).

د- عقارات استثمارية: جميع تكاليف الإنشاء حتى يصبح الأصل جاهزاً للتأجير.

3. المنحة: هو الحصول على الأصل دون مقابل أي دون تحمل الجهة الحكومية أية تكاليف مالية وتقييم الأصول بجميع أنواعها التي حصلت عليها الجهة كمنحة بالقيمة العادلة عند الاستملك.



4. التبادل: وهو امتلاك الجهة للأصل نتيجة عملية تبادل مع أصل آخر، والتبادل يتضمن حالتين: "تبادل أصل مع أصل مشابه له، وتبادل أصل مع أصل غير مشابه له" ، يتم تقييم كالتالي:-

أ- الأصول الثابتة: تقييم الأصول المشابهة بالقيمة الدفترية، أما عند الأصول غير المشابهة فيتم تقييم الأصل الجديد بالقيمة العادلة والأصل المستغنى عنه بالقيمة الدفترية والفرق إن وجد ربح أو خسارة.

ب- الأصول غير الملموسة: تقييم الأصول التي تم الحصول عليها من التبادل بالقيمة العادلة.

ج- عقارات استثمارية: يقيم بمنهج تبادل الأصل غير المشابهة بأحد القيم التالية (بالقيمة العادلة للعقار المستملك في تاريخ الاستملك)، وإن لم توجد يقيم بالقيمة العادلة للعقار المتنازل عنه، وإن لم توجد هذه القيمة يقيم بالقيمة الدفترية للعقار المتنازل عنه في تاريخ الاستملك).

سادساً: تدبير العمر الإنتاجي

أولاً: تعريف العمر الإنتاجي:

هو الفترة الزمنية التي يتوقع فيها أن يكون الأصل مناسب للاستخدام من قبل الجهة الحكومية أو هو عدد الوحدات (الأعوام، وحدات الإنتاج ،... الخ) التي يتوقع أن يخدم هذا الأصل الجهة الحكومية ويستفاد منه ويبقى فيها صالحًا للاستخدام للغرض المخصص لأجله.



ثانياً: البنود التي يجب مراعاتها عند تدبير العمر الإنتاجي للأصل:

- ✓ سياسة الجهة الحكومية في إدارة الأصل من حيث (التخلص من الأصل بعد فترة زمنية محددة أو بعد استهلاك جزء من المنافع الاقتصادية المحققة من استخدام الأصل)، وفي هذه الحالة يكون العمر الإنتاجي للأصل أقصر من العمر الافتراضي.
- ✓ القدرة الاستيعابية للأصل التي يتم تقييمها عن طريق المصنع.
- ✓ الإهلاك المتوقع للأصل والذي يعتمد على عوامل تشغيل الأصل وبرنامج الصيانة والإصلاح الخاصة بالأصل.
- ✓ التقادم التجاري أو الفني الذي ينشأ عن التغيرات والتحسينات الصناعية أو التغيير في طلب السوق للمنتج أو مخرجات الأصل.
- ✓ القيود القانونية أو محددات استخدام الأصل وما يشابهها مثل تاريخ الصلاحية المتعلقة بعقود الاستخدام أو الإيجار.
- ✓ الممارسات العامة المتبعة في معاملة الأصل.
- ✓ التقدير الفني وفقاً لخبرة الفنية للجهة الحكومية في الأصول المشابهة.
- ✓ آراء الخبراء والمقيمين.
- ✓ عند تطبيق سياسة تجزئة الأصل يتم تحديد عمر إنتاجي لكل جزء على حدة.
- ✓ بنود الأصول المستعملة التي حصلت عليها الجهات الحكومية مثل المباني القديمة يتم تقييم عمرها الإنتاجية لتحديد قيمة الإهلاك المناسبة للأصل.



ثالثاً: الأصول التي لا تطبق عليها سياسة تحديد العمر الإنتاجي:

- الأرضي
- الأصول التراثية والثقافية
- النفائس
- الفنون والتحف الأثرية
- الأصول البيولوجية (الفلاحية)
- براءات الاختراع
- الشهرة
- الملكية الفكرية

سابعاً: الإهلاك

أولاً: تعريف الإهلاك:

يتم احتساب الإهلاك من خلال تكلفة الأصل أو أية قيمة أخرى بديلة عنها للأصل في القوائم المالية مطروحا منها قيمته التخريدية مقسوم على العمر الإنتاجي للأصل.

ثانياً: طريقة الإهلاك بالقسط الثابت:

تعتمد في حساب الإهلاك طريقة القسط الثابت والتي تقوم على احتساب الإهلاك بشكل متساوي خلال العمر الإنتاجي للأصل بشرط عدم تغيير القيمة المتبقية للأصل.



ثامناً: إعادة التقييم الأصول

أولاً: تعريف إعادة التقييم:

يقصد به إعادة احتساب قيمة الأصول في تاريخ التقييم.

ثانياً: أسباب إعادة تقييم الأصول العقارية "غير قيمة الأصل":

1. أسباب خارجية:

- عدم الحاجة إلى الخدمات التي يقدمها الأصل.
- حدوث تغيرات ملحوظة طويلة المدى أو سوف تحدث في المستقبل القريب كتغيير التشريعات القانونية أو سياسات الدولة، ويكون لها تأثير على استخدامات الأصل بالجهة الحكومية.
- تغيرات في القيمة السوقية للأصل أو في الخدمات التي يقدمها الأصل.

2. أسباب داخلية:

- عدم إمكانية الاستخدام "تلف فعلي للأصل".
- حدوث تغيرات في استخدام الأصل (على سبيل المثال: المباني المستخدمة لغرض معين وتخضع لتغيير في نوع الاستخدام "مدرسة يتم تحويلها إلى مخفر، أو مبنى إداري يتم تحويله إلى مخزن").
- ارتفاع تكاليف التشغيل والصيانة الجذرية للأصل بالجهة الحكومية مقارنة بتكليف التشغيل والصيانة الجذرية المقدرة لها بالموازنة.



ثالثاً: طرق إعادة تقييم الأصول:

١. القيمة العادلة "القيمة الاستبدالية":

تمثل القيمة التقديرية لبيع الأصل ويتم تقاديرها وفق أسعار السوق أو يتم تقاديرها وفق قيمة إعادة إنشاء الأصل مطروحاً منها تكاليف البيع أو تكاليف التخلص من الأصل.

تشمل تكاليف البيع أو التخلص من الأصل: التكاليف القانونية ورسوم الطوابع والضرائب وتكاليف تحريك الأصل والتكاليف الازمة للوصول لقيمة العادلة للأصل.

٢. القيمة قيد الاستخدام:

تمثل قيمة استبدال الأصل وتعتمد على تقدير السوق والذي يتم من قبل المكاتب المتخصصة في مجال تقييم الأصول، مع مراعاة قيمة الإهلاك المتراكم لفترة العمر الإنتاجي المستهلك للأصل.

تاسعاً: جرد الأصول

أولاً: تعريف الجرد:

هي عملية حصر الأصول المملوكة للجهة ومطابقة أرصادتها الفعلية بالأرصدة الدفترية بالسجلات وتسويه الفروقات إن وجدت ويتم إجراء الجرد طبقاً للإجراءات الواردة في تعاميم وزارة المالية.



ثانياً: أهداف الجرد:

- التأكد من تطابق الرصيد الدفترى للأصول مع الرصيد الفعلى.
- التأكد من أن الأرصدة الفعلية في المستوى الذي يتواافق مع الاحتياجات الفعلية لأداء الأعمال.
- التأكد من سلامة طرق المحافظة على الأصول وما يتبع بشأنها والإجراءات التي تتخذها الجهة الحكومية لتطوير ووسائل السلامة والوقاية الخاصة بالمحافظة على الأصول.
- تقييم مدى جدوى النظم والإجراءات التي تتبعها الجهة الحكومية في عمليات الضبط والرقابة على الأصول.
- الاستفادة من بيانات الجرد في توجيه عمليات التوعية والتدريب.
- تحديد الأصول الخارجة عن نطاق استخدام الجهة الحكومية لوضع خطة للتخلص منها.

ثالثاً: أسباب إجراء الجرد:

- يتم إجراء عمليات الجرد للأسباب التالية:-
- ترشيد وسائل الرقابة بفحص الأصول الفعلية التي تتخذها الجهة الحكومية للمحافظة على الأصول خلال السنة المالية.
 - تسليم مسؤولية إدارة الأصل إلى مسؤول وحدة تنظيمية جديدة وإخلاء طرف صاحب عهدة الأصل.
 - إخلاء موقع الأصل بقصد نقله إلى موقع آخر.



- فحص مكان الحادث (موقع الأصل) وحصر أصوله وبيان حالتها وإثباتها كماً وقيمة ومطابقتها بالسجلات وتحديد مسؤولية الموظفين المعنيين بالحادث.
- بناء على طلب ديوان المحاسبة عند وجود أسباب وضرورة تستدعي ذلك.

رابعاً: أنواع الجرد:

تنقسم أنواع الجرد كالتالي:-

- الجرد السنوي العام: ويتم خلال فترة زمنية محددة من كل سنة مالية.
- الجرد السنوي المستمر: يتم على مدار السنة لكافة المواد التي يشملها نطاق الجرد ولأي سبب من الأسباب.
- الجرد المفاجئ: ويتم إجراء هذا الجرد بشكل مفاجئ دون إخطار الجهة التي سيتم جردها بموعده وبأسلوب العينة.
- جرد تسليم العهدة: وتم بعرض تسليم مسؤولية إدارة الأصل الجديد أو بعرض إخلاء طرف الموظف صاحب العهدة من الأصل.
- جرد إخلاء الموقع: ويتم نتيجة إخلاء موقع مخزن/ وحدة تنظيمية.
- الجرد الطارئ: ويتم في حالة حدوث أية مشكلة طارئة تستدعي إجراءه.

خامساً: لجان الجرد:

يقوم بإجراء عمليات الجرد لجنة أو لجان الجرد أو وحدة تنظيمية مختصة تتبع وحدة محاسبة الأصول أو أي وحدة تنظيمية تقوم أو تكلف بأعمالها بالجهة الحكومية ويحق للجهات الرقابية بالدولة المشاركة في إجراء الجرد.



سادساً: مواعيد الجرد:

يتم إجراء الجرد على مدار السنة المالية بالنسبة للجسر السنوي المستمر لمواقع الأصول، أما الأنواع الأخرى فيتم إخبار وزارة المالية بمواعيد الجرد على أن يتم جرد كل أصل بالجهة مرة واحدة سنوياً على الأقل على أن تنتهي كافة التسويات في جميع مواقع الوزارة في موعد لا يتجاوز نهاية السنة المالية.

عاشرأ: التصرف في الأصول وشطبها

أولاً: تعريف التصرف: هو التصرف في الأصول التي خرجت عن نطاق الاستخدام لدى الجهات الحكومية بأحد طرق التصرف المتعلقة بذلك.

ثانياً: نطاق الأصول التي سيتم التصرف فيها:

1- الأصول التالفة: يقصد بها الأصول التي تلفت بالموضع قبل الاستخدام أو أثناء الاستخدام ولا يجدي بها الإصلاح.

2- الأصول المتقادمة: يقصد بها الأصول (الجديدة/المستعملة) الموجودة بالجهة الحكومية (قيد الاستخدام) وخرجت عن نطاق الاستخدام لديها نتيجة شراء مواد أخرى تؤدي نفس المهام ولكن بكفاءة وميزات أفضل من المستخدمة حالياً مثل على ذلك: أجهزة الكمبيوتر.

3- الأصول التي آلت ملكيتها للجهة الحكومية لأي سبب ولا تجيز القوانين السارية والأنظمة المعمول بها باستخدامها داخل هذه الجهة الحكومية.

4- الأصول التي تصدر بشأنها تعليمات محددة من الجهات المختصة في الدولة بمنع استخدامها لأضرار قد تترجم عن ذلك لأي سبب.



5- الأصول التي انقضى عمرها الإنتاجي نتيجة الاستخدام العادي ولم يعد من المجدى اقتصادياً الاستمرار في استخدامها على سبيل المثال " السيارات، الآلات، المعدات، الأجهزة" التي انقضى عمرها الإنتاجي.

ثالثاً: طرق التصرف:

- 1 - البيع.
- 2 - المبادلة.
- 3 - التبرع " بدون مقابل " .
- 4 - الإتلاف.

رابعاً: شطب الأصول:

يتم شطب الأصول من القوائم المالية عند التصرف فيها ، وذلك بإلغاء حساب الأصل وحساب مجمع الإهلاك الخاص بالأصل والفرق بين سعر البيع وصافي القيمة الدفترية للأصل (إن وجد) يعالج كربح أو خسارة.